

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١١ لسنة ٢٠١٤

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرر :**

#### (المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٨٤,٨٤ م<sup>٢</sup> بمدينة شرم الشيخ

أمام السوق التجارى القديم ، بمحافظة جنوب سيناء ، بالمجان ، لصالح الوحدة المحلية

لإقامة حديقة عامة ، وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحري : بطول ٦٠,٩٠ م ويحده مقترن انتظار سيارات ثم أسفلت .

الحد القبلي : بطول ٤,٥١ م ويحده حرم طريق أسفلت .

الحد الشرقي : بطول ٣٩,١١ م ويحده حرم طريق جانبي .

الحد الغربى : بطول ١٩,١١ م ويحده حرم طريق أسفلت جانبي .

وذلك حسب الرسم الكروكي المرافق .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ المحرم سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٢ نوفمبر سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

